

قرارات

وزارة التضامن الاجتماعى

قرار رقم ٢٩٣ لسنة ٢٠١٩

بتاريخ ٢٠١٩/٨/٤

وزير التضامن الاجتماعى

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٦ لسنة ١٩٧٣ فى شأن الخدمة العامة للشباب الذى أنهى المراحل التعليمية ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الخدمة العسكرية والوطنية الصادر بالقانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨٠ ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بشأن التشكيل الوزارى وتعديلاته ؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتنمية الاجتماعية (الإدارة العامة للخدمة العامة) بشأن ما هو موضح فيما بعد ؛

وبناءً على ما عرضته علينا السيدة الأستاذة نائب وزير التضامن الاجتماعى للحماية الاجتماعية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يكلف الشباب من الجنسين ممن يتمتعون بجنسية جمهورية مصر العربية لأداء

الخدمة العامة لمدة عام اعتباراً من ٢٠١٩/١٠/١ الدفعة (٩٣) على النحو الآتى :

أولاً - الإناث على الإطلاق من خريجي الجامعات والمعاهد العليا دور أول ٢٠١٩

ثانياً - الذكور ممن تقرر إعفاؤهم من الخدمة العسكرية وممن يزيدون على حاجة

القوات المسلحة بشرط مضى ثلاث سنوات من تاريخ وضعهم تحت الطلب ومن خريجي

الجامعات والمعاهد العليا دور أول ٢٠١٩

(المادة الثانية)

على المكلفين المشار إليهم في المادة الأولى من هذا القرار والشباب السابق صدور قرارات بتكليف دفعاتهم وتخلفوا عن أداء الخدمة العامة في المواعيد المقررة أن يتقدموا لتسجيل أنفسهم بمكاتب الخدمة العامة بدائرة محال إقامتهم في مواعيد العمل الرسمية اعتباراً من ٢٠١٩/٩/١

(المادة الثالثة)

يكون التكليف لهذه الدفعة في مجالات (تكافل وكرامة - جهاز حماية المستهلك - النيابة - التأمينات الاجتماعية - أطفال بلا مأوى - رعاية الأيتام - الأسر البديلة - رعاية المسنين - مبادرة شبابنا يخدم بلدنا - بنك ناصر - محور الأمية - خدمات تعليمية - تنمية المجتمع - خدمات الطفولة - اثنين كفاية - لا أمية مع تكافل) .

(المادة الرابعة)

على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره ، وينشر في الوقائع المصرية .

وزير التضامن الاجتماعي

غادة فتحى والى